

KINGDOM OF SAUDI ARABIA
Ministry of Education
Princess Nourah bint Abdurrahman
university
University Rectorate for Academic Services
ent's Support & Stud
The Deanship of Student's Affairs
(048)




المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن
وكالة الجامعة للدعم الأكاديمي والخدمات الطلابية
عمادة شؤون الطالبات
وكالة الأنشطة الطلابية
(٠٤٨)

ضوابط الأندية الطلابية

في جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن

المملكة العربية السعودية - الرياض

عام ١٤٤٣ هـ



المحتويات

٢.....	مقدمة:
٢.....	المادة الأولى : المصطلحات والمعاني
٢.....	المادة الثانية : أنواع الأندية الطلابية
٣.....	المادة الثالثة : أهداف الأندية الطلابية
٣.....	المادة الرابعة : آلية إنشاء الأندية الطلابية
٥-٤.....	المادة الخامسة : الهيكل التنظيمي للأندية الطلابية
٦.....	المادة السادسة : الإطار العام لأنشطة النادي الطلابي
٦.....	المادة السابعة : مهام رئيسة وحدة الأندية الطلابية في وكالة الأنشطة الطلابية
٧-٦.....	المادة الثامنة : مهام منسقة النشاط بالكليات والمعاهد (لعضو هيئة تعليمية أو إدارية)
٧.....	المادة التاسعة : مهام مشرفة النادي الطلابي (لعضو هيئة تعليمية أو إدارية)
٨-٧.....	المادة العاشرة : مهام رئيسة النادي الطلابي (طالبة)
٨.....	المادة الحادية عشرة: مهام نائبة رئيسة النادي الطلابي (طالبة)
٨.....	المادة الثانية عشرة: مهام أعضاء النادي الطلابي
٨.....	المادة الثالثة عشر: شروط الترشيح لرئاسة النادي الطلابي
٩-٨.....	المادة الرابعة عشر: آلية ترشيح رئيسة للنادي الطلابي
٩.....	المادة الخامسة عشر: آلية اختيار نائبة رئيسة للنادي الطلابي
٩.....	المادة السادسة عشر: شروط الترشيح لعضوية النادي الطلابي
٩.....	المادة السابعة عشر: آلية اختيار أعضاء النادي الطلابي
٩.....	المادة الثامنة عشر: اجتماعات الأندية
١٠-٩.....	المادة التاسعة عشر: العقوبات
١٠.....	المادة العشرون: إسقاط العضوية
١٠.....	المادة الحادية والعشرون: الموارد المالية

مقدمة:

تعد الأندية الطلابية ملتقى مهماً لاكتشاف وتطوير وتنمية المواهب، والعمل على تشجيع الابتكار والإبداع لدى الطالبات وتمهيتهن لسوق العمل، كما تعد مركز إشعاع علمي وثقافي واجتماعي ورياضي وفني ومصدر رئيس لعرض نتاجهن حتى يكن لبنة تثرى المجتمع ومكسباً نفخر به.

المادة الأولى: المصطلحات والمعاني:

يكون للمصطلحات الآتية معانها الموضحة إلا إذا دلت قرينة أخرى دلالة مباشرة على غير ذلك:

الجامعة:	جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن
العمادة:	عمادة شؤون الطالبات
الكليات والمعاهد:	إحدى كليات ومعاهد جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن
الطالبات:	جميع طالبات جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن
الأندية الطلابية:	تنظيمات طلابية تحتضن الأنشطة الطلابية يتم إنشاؤها تحت إشراف وكالة الأنشطة الطلابية وبقرار من عميدة شؤون الطالبات ووكالة الجامعة للدعم الأكاديمي والخدمات الطلابية
منسقة الأنشطة:	إحدى أعضاء الهيئة التعليمية أو الإدارية التي ترشحها الكلية لتكون مسؤولة عن الإشراف والمتابعة على الأندية الطلابية التابعة للكلية
مشرفة النادي:	إحدى أعضاء الهيئة التعليمية للأندية التخصصية أو أعضاء الهيئة الإدارية للأندية العامة التي ترشحها الكلية للإشراف على النادي الطلابي التابع لها
رئيسة النادي:	إحدى طالبات الجامعة من أعضاء النادي الطلابي والتي تم انتخابها لرئاسة النادي
عضو النادي:	إحدى طالبات الجامعة المنتظمات التي لديها رغبة في المشاركة بأنشطة النادي الطلابي والانضمام إليه

المادة الثانية: أنواع الأندية الطلابية:

- أندية تخصصية: تهتم بتنمية الفكر العلمي والعمل للطلاب ودعمهم بالمهارات الإدارية والقيادية من خلال إقامة فعاليات متخصصة، وربط الجانب النظري والأكاديمي بالحياة العملية.
- أندية عامة: تهتم بنشر الوعي في كل ما يخدم طالبات الجامعة والمجتمع وتعزيز القيم وروح المواطنة واكتشاف مواهب الطالبات واستثمار طاقاتهم، والعمل على تعزيز ثقافة الإبداع والابتكار.

المادة الثالثة: أهداف الأندية الطلابية:

١. تنمية مواهب الطالبات المختلفة وربطها برؤية ٢٠٣٠ وأهداف التنمية المستدامة التي تحقق خطة الجامعة.
٢. تعزيز روح المواطنة والثقافة والقيمة الوطنية.
٣. تنمية الشخصية القيادية لدى الطالبات وتشجيعهن على صناعة القرار.
٤. تمكين المسؤولية الاجتماعية.
٥. تعزيز قيم الوسطية والعزيمة والمثابرة.
٦. دعم النواحي الأكاديمية التخصصية من خلال ربط الجوانب النظرية بالحياة العملية
٧. دعم الطالبات في تقديم مبادرات طلابية هادفة.

المادة الرابعة: آلية إنشاء الأندية الطلابية:

١. يتم إنشاء نادي عام حسب الحاجة ،ومرئيات عمادة شؤون الطالبات.
٢. يتم إنشاء نادي تخصصي واحد فقط في كل كلية أو عمادة أو معهد (باسم الجهة) وتندرج تحتها مسارات حسب الأقسام التخصصية للجهة.
٣. تقوم الجهة التي ترغب في إنشاء النادي الطلابي بتعبئة استمارة إنشاء النادي التي تتضمن خطة وتصوراً كاملاً عن النادي المقترح وتقوم وكالة الأنشطة الطلابية بدراستها وأخذ الاعتماد من عميدة شؤون الطالبات ووكالة الجامعة للدعم الأكاديمي والخدمات الطلابية.
٤. يجب ألا يقل عدد أعضاء النادي الطلابي في مرحلة التأسيس عن (٣٠) ثلاثين طالبة وأن يضم النادي الطلابي أي عدد من الطالبات المنتظمات في الجامعة بشرط ألا يقل عدد الأعضاء في أي وقت من الأوقات عن عدد المؤسسين.
٥. يتم إيقاف نشاط النادي الطلابي بقرار من عميدة شؤون الطالبات إذا لم تحقق الأهداف المرجوة من إنشائه أو صدرت منه مخالفات صريحة لأنظمة الجامعة ولم يلتزم بضوابط الأنشطة الطلابية.
٦. يتم التعاون مع الجهات ذات العلاقة في تنفيذ البرامج ذات الصيغة المشتركة، عن طريق التنسيق المباشر مع عمادة شؤون طالبات.
٧. يحق لكل كلية إدراج مسارات تحت النادي التخصصي بشرط أن يخدم إحدى تخصصات الكليات أو المعهد أو العمادة بحيث لا يزيد عدد المسارات عن ٦ مسارات.
٨. لا يسمح للأندية الطلابية في جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن إقامة أي نشاط غير معتمد في خطة الأنشطة اللامنهجية داخل أو خارج الجامعة دون أخذ الموافقة الرسمية من عميدة شؤون الطالبات وأي نادي يخالف ذلك يتم تعليق نشاطه وإلغاء عضوية أعضائه لمدة عام دراسي كامل.
٩. يمنع تغيير اسم النادي الطلابي بعد اعتماده إلا بموافقة من عميدة شؤون الطالبات. ووكالة الجامعة للدعم الأكاديمي والخدمات الطلابية.

المادة الخامسة: الهيكل التنظيمي للأندية الطلابية:

أ- اللجنة الأشرافية، وتتكون من:

- عميدة شؤون الطالبات (رئيساً).
- وكيلة الأنشطة الطلابية في العمادة (عضواً).
- رئيسة وحدة الأندية الطلابية في وكالة الأنشطة الطلابية بالعمادة (عضواً).

مهام اللجنة الإشرافية:

1. الإشراف على الأندية الطلابية.
2. رفع خطة الأنشطة المعدة إلى وكالة الجامعة للدعم الأكاديمي والخدمات الطلابية في مجلس الجامعة لاعتمادها.
3. الرفع بالميزانية المقترحة السنوية للأندية الطلابية لصندوق الطالبات.
4. متابعة تنفيذ وتقييم أنشطة الأندية الطلابية في الكليات.
5. مراجعة تقارير الأندية الطلابية ورفعها لوكالة الجامعة للدعم الأكاديمي والخدمات الطلابية.
6. تطبيق جميع الإجراءات الإدارية لما يستجد من أنشطة في حينها.
7. أن تتولى وكالة الأنشطة الطلابية متمثلة بعمادة شؤون الطالبات مسئولية مراجعة الخطط التي ترد من الكليات والمعاهد.


ب- اللجنة التنفيذية: وتتكون من:

- منسقة النشاط بالكليات والمعاهد (عضو هيئة تعليمية أو إدارية).
- مشرفة النادي الطلابي (عضو هيئة تعليمية أو إدارية).
- رئيسات الأندية (طالبة).
- نائبة رئيسات الأندية (طالبة).

مهام اللجنة التنفيذية:

1. إعداد الخطة السنوية لأنشطة النادي الطلابي حسب النموذج المعتمد، والتأكد من احتوائها على أنشطة متنوعة وكافية لتحقيق أهداف النادي الطلابية.
2. إعداد قائمة لأوجه صرف الميزانية السنوية المخصصة للأندية الطلابية.
3. متابعة الأمور الإدارية الخاصة بأنشطة النادي الطلابي.
4. إعداد تقرير لأنشطة النادي الطلابي بعد كل فعالية.
5. ترشيح الطالبات المتميزات للمشاركة في مختلف المناسبات داخلياً وخارجياً وتكريمهن في نهاية العام الجامعي.
6. تشكيل لجان طلابية من أعضاء النادي لأداء مهام متعلقة بنشاط النادي.

الهيكل التنظيمي للأندية الطلابية:



المادة السادسة: الإطار العام لأنشطة النادي الطلابي:

١. التنوع والجودة في أنشطة الأندية الطلابية على أن تصب في أهداف النادي بالتحديد وتحقيق رؤية ورسالة النادي.
٢. البرامج الثقافية (ندوات _ محاضرات _ لقاءات _ مسابقات).
٣. البرامج الاجتماعية (رحلات _ زيارات _ ورش عمل).
٤. البرامج المهنية التدريبية (دورات تدريبية وتأهيلية في مجال تخصص النادي).
٥. المعارض والمؤتمرات.
٦. عدم الخوض في الأمور السياسية أو الطائفية أو الإقليمية.
٧. يتم تحديد عدد الفعاليات التي تقيمها الجهة حسب عدد المسارات في النادي وذلك على النحو الآتي:
② إذا كان للنادي أكثر من مسارين فلا يزيد عدد الفعاليات عن ٢٠ فعالية في السنة ولا يقل عن ١٠.
② إذا كان للنادي مساران أو أقل فلا يزيد عدد الفعاليات عن ١٠ فعاليات في السنة ولا يقل عن ٥.

المادة السابعة: مهام رئيسة وحدة الأندية الطلابية في وكالة الأنشطة الطلابية:

١. مراجعة جميع خطط الأندية الطلابية قبل رفعها لمجلس الجامعة لاعتمادها.
٢. إعداد قاعدة بيانات خاصة بالأندية الطلابية،
٣. الرفع بالأندية المعتمدة لإدارة صندوق الطالبات ليتم صرف الميزانية المخصصة لهم في بداية السنة الميلادية.
٤. تنظيم ملتقى تعريفى بداية كل عام دراسي للأندية الطلابية على مستوى الجامعة.
٥. جمع تقارير الأندية الطلابية للأنشطة المقامة في الكليات نهاية كل شهر وعام دراسي.
٦. إعداد تقرير ختامي سنوي.

المادة الثامنة: مهام منسقة النشاط بالكليات والمعاهد (لعضو هيئة تعليمية أو إدارية):

١. الإشراف المباشر ومتابعة سير عمل الأندية الطلابية التابعة للكلية.
٢. المشاركة في تفعيل الخطة المركزية لعمادة شؤون الطالبات وما يستجد من فعاليات داخل الجامعة أو خارجها
٣. حضور اجتماعات وفعاليات الأندية الطلابية التابعة للكلية بصفة دورية وكذلك اجتماعات وكالة الأنشطة الطلابية في عمادة شؤون الطالبات.
٤. مراجعة جميع خطط أنشطة الأندية الطلابية وجمعها واعتمادها من عميدة الكلية وإرسالها إلى وكالة الأنشطة الطلابية.
٥. التحقق من أن الأندية التابعة للكلية تقوم بتنفيذ الأنشطة المعتمدة بالخطة وفقاً للضوابط التي وضعتها عمادة شؤون الطالبات.
٦. التنسيق مع الجهات المختصة داخل الجامعة وخارجها فيما يتعلق بأنشطة الأندية الطلابية.
٧. التأكد من استلام الميزانية المخصصة للأندية الطلابية في بداية السنة الميلادية والتحقق من أوجه الصرف وتدقيق الفواتير حسب الأنظمة واللوائح.
٨. تكون حلقة الوصل بين الأندية الطلابية ووكالة الأنشطة الطلابية في عمادة شؤون الطالبات.

٩. إعداد قاعدة بيانات عن الأندية الطلابية تحتوي على اسم مشرفة النادي ، ورئيسته، وأعضاءه، والبريد الإلكتروني ، ورقم الجوال.
١٠. جمع ومراجعة التقارير الشهرية والسنوية الخاصة بأنشطة الأندية الطلابية مدعمة بالإحصائيات والصور حسب النموذج الخاص بها ورفعها لعمادة شؤون الطالبات.
١١. الحرص على تكريم الرئيسات والأعضاء المتميزات في الأندية الطلابية خلال الحفل الختامي.

المادة التاسعة: مهام مشرفة النادي الطلابي (عضو هيئة تعليمية أو إدارية).

١. الإشراف على إعداد الخطة السنوية لأنشطة النادي الطلابي.
٢. إعداد قاعدة بيانات عن النادي الطلابي في الكلية التابعة لها تحتوي على اسم رئيسة النادي ونائبتها وأعضاء النادي والبريد الإلكتروني، ورقم الجوال لكل عضو.
٣. تنفيذ الأنشطة المعتمدة بالخطة وفقاً للضوابط التي وضعها العمادة وعدم استحداث أنشطة جديدة.
٤. التنسيق مع الجهات المختصة داخل الجامعة وخارجها فيما يتعلق بأنشطة النادي الطلابي التابع للكلية.
٥. إعداد التقارير الشهرية أو بعد كل فعالية لأنشطة النادي الطلابي مدعمة بالإحصائيات والصور حسب النموذج الخاص بها ورفعها لمنسقة النشاط بالكلية.
٦. الحضور والإشراف على الاجتماعات التي يعقدها النادي الطلابي والاجتماعات التي تنظمها وكالة الأنشطة الطلابية بعمادة شؤون الطالبات.
٧. استلام الميزانية المخصصة للنادي الطلابي التابعة للكلية في بداية السنة الميلادية والتأكد من أوجه الصرف وتدقيق الفواتير حسب الأنظمة واللوائح.
٨. تكون حلقة وصل بين أعضاء النادي ومنسقة النشاط في الكلية.
٩. الحرص على اخراج الفعاليات بطريقة مبتكرة وعالية للتنافس.
١٠. تكون مسؤولة مباشرة عن ممتلكات النادي الطلابي، وتتابع جردها وحفظها واستلامها وتسليمها.
١١. مراجعة الإعلانات الخاصة بفعاليات النادي الطلابي واعتمادها من وكالة شؤون الطالبات في الكلية قبل نشرها.
١٢. ترشيح الأعضاء المتميزات ورفع أسمائهن لوكالة الأنشطة الطلابية ليتم تكريمهن في الحفل الختامي للأنشطة الذي تقيمه عمادة شؤون الطالبات.

المادة العاشرة: مهام رئيسة النادي الطلابي (طالبة):

١. تمثيل النادي الطلابي أمام الجهات المسؤولة في الجامعة.
٢. ترأس الاجتماعات الدورية وتوزيع المهام بين أعضاء النادي الطلابي.
٣. الاجتماع مع أعضاء النادي لإعداد خطة عمل للأنشطة المراد تنفيذها خلال العام الدراسي ومراجعتها مع المشرفة.
٤. الحرص على إدراج فعاليات متنوعة في خطة الأنشطة السنوية للنادي الطلابي وتنفيذها بمهارة عالية للتنافس على جائزة النادي (الذهبي ، الفضي ، البرونزي) أو جائزة أفضل فعالية بناء على ترشيح وكالة الأنشطة الطلابية بالعمادة.

٥. الالتزام بالآداب العامة والحرص على تمثيل الجامعة بشكل مشرف أثناء أي نشاط ينفذ، وحسن التعامل مع الأعضاء والطالبات.
٦. الالتزام بضوابط الأنشطة الطلابية لما في ذلك من مصلحة عامة تساهم في تسهيل تنفيذ أنشطة النادي الطلابي بالأسلوب الصحيح والأمثل.

المادة الحادية عشرة: مهام نائبة رئيسة النادي الطلابي (طالبة):

١. تنوب عن رئيسة النادي الطلابي في حالة غيابها أو مرضها أو انسحابها.
٢. تقوم بالأعمال التي تطلبها منها رئيسة النادي الطلابي.

المادة الثانية عشرة: مهام أعضاء النادي الطلابي:

١. تقديم أفكار ومقترحات لفعاليات وأنشطة الخطة السنوية لأنشطة النادي الطلابي.
٢. القيام بالأعمال الموكلة إليهم من قبل الرئيسة.
٣. دعم النادي الطلابي في تحقيق الأهداف التي أنشئ من أجلها سعياً للحصول على جائزة النادي (الذهبي ، الفضي ، البرونزي).
٤. المشاركة الفعالة في تنفيذ خطة أنشطة النادي الطلابي لاختيارها من بين المرشحات اللاتي سيتم تكريمهن في الحفل الختامي للأنشطة الذي تقيمه وكالة الأنشطة الطلابية.

المادة الثالثة عشر: شروط الترشيح لرئاسة النادي الطلابي:

يشترط في الطالبة التي ترشح نفسها لرئاسة النادي الطلابي ما يأتي:

١. أن تكون الطالبة مقيمة منتظمة في إحدى الكليات.
٢. أن يكون قد مضى على التحاقها بالجامعة عام دراسي.
٣. ألا يقل معدلها التراكمي عن (٣,٠٠) من (٥,٠٠).
٤. أن تكون حسنة السيرة والسلوك وأن لا يكون قد صدر بحقها أية عقوبة تأديبية.
٥. لا يسمح للطالبة الترشيح لرئاسة أكثر من نادي طلابي.
٦. ألا تكون الطالبة منتسبة إلى برنامج طلابي آخر داخل الجامعة مثل (الشراكة الطلابية ، أو المجلس الاستشاري الطلابي).
٧. مدة الرئاسة هي عامين دراسيين تجرى بعد ترشيح طالبة جديدة.



المادة الرابعة عشر: آلية ترشيح رئيسة للنادي الطلابي:

١. تقوم مشرفة النادي الطلابي بمهام الرئيسة إلى حين اختيار الرئيسة.
٢. يتم فتح باب الترشيح لرئاسة النادي ونائبة الرئيسة خلال (٣٠) يوماً من بداية العام الدراسي.
٣. على من ترغب في الترشح لرئاسة النادي الطلابي ممن تنطبق عليها شروط الترشيح تعبئة الاستمارة الخاصة بذلك.

٤. يتم اختيار الرئيسة بناءً على تصويت تقوم به أعضاء النادي الطلابي بعد فرز استمارات الترشيح وتحديد المرشحات على ألا تتجاوز مدة الرئاسة عامين دراسيين.

المادة الخامسة عشر: آلية اختيار نائبة رئيسة للنادي الطلابي:

١. يتم اختيار المركز الثاني بعدد الأصوات بعد رئيسة النادي الطلابي.
٢. يجب أن تتوافر فيها جميع الشروط المطلوبة في الرئيسة.

المادة السادسة عشر: شروط الترشيح لعضوية النادي الطلابي:

١. أن تكون طالبة مقيدة منتظمة في إحدى الكليات.
٢. أن تكون حسن السيرة والسلوك، وأن لا يكون قد صدر بحقها أية عقوبة تأديبية.
٣. تجديد العضوية سنوياً.
٤. تعبئة الاستمارة الخاصة بطلب العضوية

المادة السابعة عشر: آلية اختيار أعضاء النادي الطلابي:

١. تتولى رئيسة النادي الطلابي أو من يقوم مقامها الإعلان عن فتح باب العضوية للنادي خلال الأربعة الأسابيع الأولى من بداية العام الدراسي - يغلق بعدها باب التسجيل للعضوية.
٢. يجب على الطالبات الراغبات في الحصول على العضوية تعبئة نموذج العضوية لدى إدارة النادي.
٣. تقوم الرئيسة أو من ينوب عنها بتسليم استمارة وقوائم العضوية لمشرفة النادي في الكلية خلال ثلاثة أيام من إغلاق باب العضوية، بعد أن يتم التأكد من انطباق شروط العضوية للمنتسبات.
٤. يحق للطالبة الاشتراك في عضوية أكثر من نادٍ بشرط ألا تكون عضواً إدارياً إلا في أحدهما، وبحد أقصى ٣ أندية.

المادة الثامنة عشر: اجتماعات الأندية:

١. تكون اجتماعات الأندية الطلابية نظامية بحضور ثلثي الأعضاء.
٢. تصدر قرارات الأندية الطلابية بأغلبية الأعضاء الحاضرات عن طريق التصويت وإذا تساوت الأصوات يؤخذ الجانب الذي تؤيده رئيسة النادي وترفع بمحضر إلى عميدة شؤون الطالبات للاطلاع وإبداء الرأي والمصادقة عليها.

المادة التاسعة عشر: العقوبات:

يتعين على طالبة احترام أنظمة وضوابط الأندية الطلابية، وفي حالة المخالفة يتم التحقيق معها من قبل الكلية المختصة أو عمادة شؤون الطالبات، ويجوز توقيع العقوبات الآتية:

١. التنبيه ولفت النظر
٢. الإنذار الشفهي.
٣. الإنذار الكتابي.

٤. إيقاف العضوية لمدة عام دراسي
٥. إسقاط العضوية نهائياً.
٦. أي عقوبات أخرى تقرها لجنة الانضباط

المادة العشرون: إسقاط العضوية:

يتم إسقاط العضوية النهائية في الحالات الآتية:

١. إذا فقد واحد أو أكثر من شروط العضوية (السادس عشر)
٢. التغيب عن اجتماعات الأندية أربع مرات بدون عذر مقبول.
٣. الطلب الخطي من الطالبة بإلغاء العضوية.

المادة الحادية والعشرون: الموارد المالية:

تتكون الموارد المالية للأندية الطلابية من:

١. ما يخصصه صندوق الطالبات لدعم أنشطة الأندية.
٢. استقطاب رعاة لتقديم الدعم المادي والعيني بموجب عقود بالتعاون مع إدارة الاستثمار وفق النظام وبموافقة عميدة شؤون الطالبات.